



جامعة الدول العربية الأمانة العامة

مذكرة تفاهم بين الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ورابطة متحف بلا حدود

إن الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، ومقرها القاهرة، جمهورية مصر العربية، ويمثلها السفير أحمد بن حلي - نائب الأمين العام والمشار إليها فيما بعد بـ "الجامعة العربية"، ورابطة متحف بلا حدود ومقرها القانوني هو 59 شارع دي بوير، 1040 بروكسل، بلجيكا (وعنوانها البريدي: متحف بلا حدود، بزنس بارك بيزم، دي تي سي، بناية بيزم 20/ليه، 1070 بروكسل، بلجيكا) ويمثلها رئيسها ومديرها التنفيذي السيدة إيغا شوبير، المشار إليها فيما بعد بـ "الرابطة"، ويشار إلى الجامعة العربية والرابطة أناه كل على حده باسم الطرف ويشار إليهما معاً باسم الطرفان.

وبناءً على أن مذكرة التفاهم هذه تهدف إلى وضع إطار لتعاون طويل الأجل بين الجامعة العربية والرابطة لتنفيذ مشاريع مشتركة وتنفيذ إجراءات هدفها زيادة الوعي بالتراث الثقافي في العالم العربي وتنشيط تحالف الحضارات من خلال معرفة أفضل بتاريخ المجتمعات والبلدان العربية وثقافتها.

وحيث أن هذا التعاون يغطي كل مجالات تاريخ العالم العربي وثقافته والتعاون بين الأديان، كما يتضمن مشروعات في مجالات الثقافة والسياحة والتعليم والاتصالات ووسائل الإعلام بالإضافة إلى المجالات الأخرى المتعلقة بها. وسوف يتم الاهتمام بصفة خاصة بتكنولوجيا المعلومات بوصفها أكثر الوسائل ملائمة لإتاحة المعلومات لجمهور العالم قاطبة.

وفي إطار اهتمام جامعة الدول العربية بقضايا حوار الحضارات وتفاعل الثقافات والإسهام في ترقية التواصل بين الشعوب وإشاعة قيم الخير والحق والعدل والمساواة بين البشرية جمعاء، والانفتاح على العالم الخارجي لتوثيق علاقات التعاون والتشاور مع التجمعات والمنظمات ذات الاهتمام المشترك.

وبناءً على أن الرابطة تشجع منذ تأسيسها في عام 1994 كمؤسسة مستقلة استخدام التراث الثقافي كعنصر أساسي في تعزيز الحوار بين الحضارات خاصة بين العالم العربي والمجتمعات الغربية.

وتذكيراً بأن الرابطة بدأت عام 1996 تنفيذ برامجها على أساس إجراء الدراسات والبحوث المتعلقة بالموروث الثقافي والديني في منطقة حوض البحر المتوسط وتسليط الأضواء عليه من خلال موقع الكتروني على شبكة الانترنت أسس خصيصاً لهذا الغرض وهي تدير حالياً أكبر متحف على الانترنت تحت اسم "اكتشف الفن الإسلامي" بحيث ستقوم كل من الجامعة العربية والرابطة بتعزيز حوار بين الثقافات والحضارات بين المجتمعات العربية والغربية من خلال الأنشطة برامج والمشاريع المشتركة بينهما.



جامعة الدول العربية الأمم المتحدة

المادة الثانية: سبل التعاون

- الإعلان عن التعاون الذي أسسته هذه المذكرة على الصفحات الخاصة بالمواقع الإلكترونية الخاصة بالطرفين.
- نشر معلومات عن مذكرة التفاهم الحالية بين الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية وبين المجتمعات العربية التي تعيش خارج العالم العربي.

المادة الثالثة: التمويل

تخصص ميزانيات وخطط تمويل خاصة لكل مشروع بموجب اتفاقيات منفصلة بين الطرفين ووفقاً للأنظمة المعمول بها كل منهما.

المادة الرابعة: التنظيم

لتسهيل الاتصالات وضمان إدارة ذات كفاءة للمشاريع والأنشطة المتعددة، يقوم كل طرف بترشيح ممثل له يكون مسئولاً عن الاتصال مع الطرف الآخر (منسق). ويلتقي المنسقان مرة واحدة على الأقل كل عام.

المادة الخامسة: الاتفاق على السرية وعدم الإفصاح

يلتزم الطرفان بعدم الإفصاح لأي طرف ثالث عن جزء من أو كل المعلومات التي تلقاها كل طرف من الطرف الآخر، كما يلتزمان بالأبشرا أي معلومات ذات علاقة بسياسة وقواعد وخبرات وطرق مناهج والميزانيات الخاصة بالطرف الآخر وما إلى ذلك. ويضمن الطرفان بكافة الضمانات نفس مستوى السرية الذي يستخدمانه في معلوماتهما السرية ويوليانه الرعاية الواجبة.

المادة السادسة: حقوق النشر

إن المواد التي وضعتها الرابطة وطورتها في إطار الأنشطة التي يتم القيام بها في ظل هذه المذكرة، ودون أي قيود جغرافية أو زمنية، ستظل ملكاً للرابطة فيما عدا المواد التي تقدمها الجامعة العربية أو الدول الأعضاء فيها أو في حال الاتفاق على غير ذلك.

المادة السابعة: المذكرة الكاملة

تمثل هذه المذكرة الاتفاق الكامل بين الرابطة والجامعة العربية فيما يتصل بالمادة الواردة في هذه المذكرة وعليه فإن كل الاتفاقات والتمثيلات والبيانات السابقة الخاصة بهذه المادة يتم تعقيها. ولا يجوز تغيير هذه المذكرة إلا باتفاق مكتوب وموقع عليه من جانب الرابطة والجامعة العربية.



جامعة الدول العربية
الأمانة العامة

المادة الثامنة: التحكيم

يعرض أي نزاع بين الطرفين فيما يتعلق بتفسير أو تطبيق هذه المذكرة أو أي اتفاق إضافي إذا لم تتم تسويته بالمفاوضة على أحد مراكز التحكيم الدولية المعتمدة أو على هيئة تحكيم يشكلها الطرفان مكونة من ثلاثة أعضاء أحدهم يعينه الطرف الأول والثاني يعينه الطرف الثاني والثالث يتم تعيينه بموافقة الطرفين ويكون قرار هيئة التحكيم نهائيا وملزما للطرفين.

المادة التاسعة: الظروف القهرية

وبغض النظر عما ورد في الوثيقة الحالية فإن تنفيذ الالتزامات من جانب كل طرف من الطرفين سيتم تعليقه في حالة وقوع حدث خارج عن إرادة الجامعة العربية أو الرابطة. وإذا ما وقع ظرف قهري يلتزم الطرفان بالتماس العذر لكل منهما في إطار زمني معقول.

المادة العاشرة: الجدول الزمني

توقيع مذكرة التفاهم	2010	أكتوبر (تشرين أول)
وتحديد البرنامج الإطاري لعامي 2011/2012		
أول اجتماع متابعة بين المنسقين	2011	فبراير (شباط)
ثاني اجتماع متابعة بين المنسقين	2011	أكتوبر (تشرين أول)

المادة الحادية عشر: إنهاء المذكرة

لكل طرف من الطرفين الحق في إنهاء مذكرة التفاهم الحالية بعد توجيه إخطار مسجل للطرف الآخر قبل شهر كامل. ويرد الطرف الآخر على إخطار إنهاء العمل المذكرة في غضون سبعة أيام من وصول الإخطار المكتوب إليه.

المادة الثانية عشر: النفاذ

تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ من تاريخ التوقيع عليها من قبل الطرفين. حررت في القاهرة بتاريخ 2010/10/19 من نسختين أصليتين باللغة العربية والإنجليزية لهما نفس الحجية.

عن متحف بلا حدود
أيضا شويير
الرئيس التنفيذي

عن الأمانة العامة لجامعة الدول العربية
أحمد بن حلي
نائب الأمين العام